والموافقة للقواعد الصحيحة والانبو عنه الا قوله واشدد على قلوبهم ويحتمل ان يكون
نابعا للطمس على الاموال من حيث ان المتنعم يكون منشرح الصدر غافلا عن المكدرات واتبع الدعا
بالطمس على اموالهم ما يكدر خواطرهم ويملا افئدتهم كيبه وصدورهم منقبضة على عكس ما كانوا
لعله نقيض الحال الاول ان تسبب عنه نقيض ما تسبب اولا ويحتمل ان يكون فلا يومنوا منتسبا
عن اشدد فقط فيكون الطمس هلاك دنياهم واشدد هلاك اخراهم الاحتمال الثاني انها لام الامر
والدعا فهي كقول نوح عليه الصلوه والسلام ولا تزد الظالمين الا ضلالا وفيه نوع من الجبر الذي هو
اول الآية وعلى ذلك نهاية اشكاله انه يتضمن احد امرين او كليهما احدهما الطلب من الله ان
يضلهم والثاني امرهم بالضلال اما طلب اضلالهم فقد حققنا في مواضع من هذه الابحاث وغيرها
ان حقيقة الاضلال مستحيلة لانه مود الى اجتماع النقيضين لان الضلال لا يكون
الا عن اختيار والمفعول غير مختار فصار المطلوب التعريض للضلال فكما جاز ان يقول الله
اضلهم جاز ان يقول اللهم اضلهم اي عرضهم للضلال بان تيسر لهم العسرى وتيسير العسرى
يشمل جميع مشاق التكليف ولكنه قد يقابلها تيسير اليسرى فضلا منه تعالى وقد لا يقابلها
لانه ليس بواجب ولحكم ترجح ذلك واما الثاني وهو امرهم بالضلال فهو امر مجازي
والامر المجازي لا تصحبه الاراده وانما معناه اخترت الضلال ولم ينجع فيك نصحي وقد
خليت بينك وبين ما اخترت وبالغت فيه كما في آخر ومنه قوله تعالى فمن شا فليومن
ومن شا فليكفر وقول الشاعر * الا اعمل من شا ما شا فانما * فلام النفي في المستطاع من الامر
ولا يحصى استعمال ذلك فان قلت فكيف طلب اسباب عدم الايمان بل يطلب الطلب
المحقق متعلق بتعذيبهم كانه قال اللهم عذبهم وفي الآية ثلاثة اشيا الاول سببه حسن
وهو طمس الاموال ونحوها من التعريض المودي الى عدم الايمان بواسطة اختيارهم وقد
قدمنا حسنه الثاني مسببه وهو عدم ايمانهم وطلبه في [illegible] وباعتبار وصفه القبيح قبيح
واما طلبه من حيث يتسبب العذاب عنه فحسن ومن ذلك طلب الشهاده فانه في نفسه
مثل الكافر المومن وهو قبيح واما من حيث تسبب الشهاده عنه فلا وفيه ما ذكرته في

القران

يونس ١٧٠

١٢٧

القران حين الكبر ونحوه واذا اردنا ان نهلك قرية امرنا مترفيها ففسقوا فيها اي
امرناهم بالطاعة ففسقوا باختيارهم فحصل موجب غرضنا وهو الاهلاك وذلك كثير
لا يحصى كتابا وسنة قوله تعالى الان وقد عصيت قبل وكنت من المفسدين هي مثل قوله
فلما راوا باسنا قالوا امنا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين فلم يك ينفعهم ايمانهم
لما راوا باسنا سنة الله التي قد خلت في عباده فان قلت ولم لم يقبل توبة من شاهد
العذاب او الموت مع انه حي لا يسلب الاختيار وان قوي داعي الخير وضعف داعي
الشر وعمدة التكليف انما هو الاختيار قلت سنة الله التي قد خلت في عباده
اذ هم قد شاهدوا اهل الاخرة في انكشاف الغطا فكما اقتضت حكمته الا تنفع التوبة في
الاخرة فكذلك عند انكشاف الغطا بل يكون ذلك بطلوع الشمس من مغربها ولو قبلت
توبة احد في تلك الحال على غير السنة المستمرة جاز ذلك وكان له فيه حكمة كما وقع لقوم
يونس واما قولهم الا انه يتبع التكليف وفرده بقوة الداعي والصارف مع بقا
الاختيار فقد بينا بطلانه في العلم الشامخ اخرج الطيالسي والترمذي وصححه
وابن جرير وابن المنذر وابن ابي حاتم وابن حبان وابو الشيخ والحاكم وصححه وابن
مردويه والبيهقي في شعب الايمان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلعم قال لي
جبريل لو رايتني وانا اخذ من حال البحر وادسه في فم فرعون مخافة ان تدركه الرحمة
ولم ينكر سائر الحديث ولم يفصل الروايات المعتبرة بين اول الحديث واخره واما
الدراية فلانه اعتمد على ان الايمان يصح بالقلب دون اللسان وهو كلام خارج
عما تضمنه الحديث اذ لا نزاع في ان فرعون قد تكلم بكلمة الايمان ولكن لم يقبل كما لا يقبل من
سائر الكفار كما في الاية التي اسلفنا وكذلك لم يتضمن الحديث اراده بقا فرعون على الكفر
لانه قد امن ولم يبق في وسعه غير ما فعل فان اراد الزمخشري على خلاف الايمان فليس
بلازم لانه قد امن وان اراد بقاه على الكفر لعدم قبول الايمان فانه سبحانه قد اراد
استمراره على الكفر ابد الابدين فمنعه التوبة حين رؤية الباس

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)